مجلة ميلاف للبحوث والدراسات
المجلد 9 العدد 2 / ديسمبر 2023
ص ص 4–26

حرية الإعلام في الفكر الليبرالي: بين الرؤى التنظيرية والممارسة الإعلامية

Media freedom in Liberal thought: between theoretical visions and media practice

زينب سعيدي
جامعة العقيد محند آكلي اولحاج، البويرة (الجزائر)
z.saidi@univ-bouira.dz

الاستلام: 2023/09/09 القبول: 2023/12/31 النشر: 2023/12/31

ملخص:

لا يزال البحث في مفهوم حرية الإعلام من حيث نطاقه، ومؤشراته وسبل تحقيقه من بين القضايا والإشكالات التي تستقطب اهتمام الباحثين والمهنيين على حد سواء، حيث يبقى هذا الأخير معنى نسبي يختلف وفقا للتطور التاريخي، وما رافقه من سياقات فكرية وفلسفية واجتماعية وسياسية، ووفقا لاختلاف ايديولوجيات ومذاهب القائمين على تعريفه، وقد اهتم الفكر الليبرالي بتحديد مفهوم الحرية ومبررات وجودها مجسّدا في كل من النظرية الليبرالية ونظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام، وفي هذا السياق سيحاول هذا المقال تتبع المراحل التي عرفها تطور هذا المفهوم ومبررات وجوده، من خلال الإشارة إلى السياقات التاريخية المرافقة له، بالإضافة إلى مقاربته مقاربة نقدية بواقع الممارسة الفعلية باعتبارها المحك الأساسي للحكم على وجود هذه الحرية من عدمها، وقد تم التوصل في الاخير إلى ان حرية الاعلام بقيت في الفكر الليبرالي محدودة التطبيق في ظل الفجوة التي كانت تعرفها الأفكار التنظيرية عن الممارسة الاعلامية، على الرغم من التحول المفصلي الجوهري الذي عرفته حرية الاعلام من كونها هدفا في ظل النظرية الليبرالية إلى كونها وسيلة في ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: حرية الإعلام، نظريات الإعلام، النظرية الليبرالية، نظرية المسؤولية الاجتماعية.

Abstract:

Research into the concept of media freedom in terms of its scope, indicators and means of achieving it is still among the issues and problems that attract the interest of researchers and professionals alike, as the latter remains a relative meaning that varies according to historical development, and the accompanying intellectual, philosophical, social and political contexts, and according to the different ideologies and doctrine, Liberal thought has been interested in defining the concept of freedom and the justifications for its existence embodied in both the liberal theory and the social responsibility theory in the media, In this context, the current article will try to trace the development stages of this concept and the justifications for its existence, by referring to the historical contexts accompanying it, in addition to taking a critical approach to the reality of actual practice as the main test to judge the existence of this freedom or not. It was finally concluded that media freedom remained limited at the application level in liberal thought in light of the gap that theoretical ideas knew about media practice, despite the fundamental detailed transformation that media freedom has known from being an objective under liberal theory to being a means under the theory of social responsibility.

Keywords: media freedom, media theories, liberal theory, social responsibility theory

1-مقدمة:

تعتبر النظريات الإعلامية الأولى المعروفة بالنظريات المعيارية، محاولة لتوصيف النظم الإعلامية في مختلف مناطق العالم، والتي جاءت محاولاتها الأولى في الخمسينيات من القرن العشرين، على يد كل من "سيبرت، بترسون وشرام" حيث تم من خلالها الإقرار بوجود أربع نظريات هي: النظرية السلطوية، والليبرالية والمسؤولية الاجتماعية والاشتراكية، والتي تم تأسيسها بناء على الأنظمة السياسية والاجتماعية التي كانت سائدة آنذاك، حيث ارتبط هذا التقسيم بشكل رئيسي بالفكر السياسي السائد في كل دولة.

وفي ضوء هذه الرؤية قسم العالم "سيبرت" وزملاؤه فلسفات الإعلام- باعتبارها المنبع الفكري للأنظمة الإعلامية- إلى فلسفتين أساسيتين هما: "فلسفة السلطة، وفلسفة الحرية، أما فلسفة المسؤولية الاجتماعية فإنهم يرونها تطويرا لفلسفة الحرية، أما فلسفة الإعلام الاشتراكي فإنها حسبهم شكل من أشكال فلسفة الإعلام السلطوي (السماسيري، 2008، ص 43).

وبذلك فإن أول نظرية في الإعلام في الغرب نادت بالحرية هي النظرية الليبرالية والتي تعبر عن نظام إعلامي متمايز عن النظام الإعلامي السلطوي الذي كان سابقا له والذي كان مجسدا لمفهوم إعلام السلطة، حيث حاولت النظرية الليبرالية إرساء قواعد صحافة حرة، بالارتكاز على مفهوم الحرية الذي يظل حاضرا في أدبيات هذه النظرية، بوصفه ركنا وعنصرا أساسيا من عناصرها.

وعرفت هذه النظرية تطورا مفصليا تمظهر بشكل أساسي في ظهور نظرية المسؤولية الاجتماعية، التي تأسست على مجهودات الكثير من الباحثين من أجل إصلاح النظام الإعلامي الليبرالي الذي عرف عدة تجاوزات مهنية وأخلاقية عل مستوى الممارسة الإعلامية، وهو ما جعل من مفهوم حرية الإعلام يعرف تطورا ملحوظا من خلال ظهور فلسفة جديدة، يمكن القول أنها أكثر عقلانية في تصورها لهذا المفهوم مقارنة بما جاءت به النظرية الليبرالية. وعليه جاءت هذه الدراسة لتحاول تتبع مفهوم حرية الإعلام باعتباره مفهوما محوريا وجدليا ليس فقط في ظل فسفات نظريات الإعلام، لكن في ظل كل الدراسات التي تبحث في هذا الموضوع قصد التقرب من فهم العديد من الإشكالات المتعلقة بالظاهرة الإعلامية والاتصالية بشكل عام.

2-الإشكالية

لقي مفهوم حرية الإعلام الذي يعتبر من أهم امتدادات وتجليات حرية الرأي والتعبير، اهتمام مختلف الباحثين والدارسين والممارسين لمهنة الصحافة، حيث أنه يعتبر من المفاهيم الجدلية التي عرفت عدة تصورات واختلافات وفقا للتطور التاريخي، وما رافقها من سياقات فكرية وفلسفية واجتماعية وسياسية، ووفقا لاختلاف ايديولوجيات ومذاهب القائمين على تعريفها.

ولا يمكن الحديث عن مفهوم حرية الإعلام بمعزل عن نظريات وفلسفة الإعلام، باعتبارها تمثل الإطار العام الذي يفسر هذا المفهوم من خلال التطرق إلى السياقات المرافقة لظهوره وتطوره. وقد قدمت كل من النظرية الليبرالية

ونظرية المسؤولية الاجتماعية تنظيرا فكريا ورؤى فلسفية يمكن من خلالها رصد مفهوم حرية الإعلام من خلال تتبع التبريرات التي قدمتها كل نظرية له، لإعطاء نوع من الشرعية للتصورات المقدمة لهذا المفهوم .

وتعتبر علاقة السلطة بالصحافة في مختلف الأنظمة السياسية والإعلامية من بين المحددات الأساسية للحديث عن حرية الإعلام حيث أنها تُظهر لنا علائقية السلطة بالصحافة كمدخل أو كمخرج أساسي لفهم حدود حرية الإعلام، ويشير هذا إلى أن الحديث عن حرية الإعلام غير مرتبط بتنظير فكري أو فلسفي فقط وإنما يتحدد على ضوء الممارسات التي يعرفها هذا المفهوم كمحك أساسي للحديث والحكم عليها من خلال مقاربة واقعية ونقدية. كما يتحدد هذا المفهوم أيضا على ضوء علاقة الصحافة بالنظام الاقتصادي والاجتماعي وما يمارسانه من ضغوطات أو تأثيرات على حرية الإعلام.

ونظرا لاختلاف وتطور هذا المفهوم الذي لا يتأسس فهمه في الواقع على التنظيرات الفكرية والفلسفية التي قدمها الفكر الليبرالي، بالنظر إلى التفسيرات والتحديات والمعوقات المختلفة التي يأخذها على مستوى التطبيق، فقد جاءت هذه الدراسة كمحاولة للبحث في تطور هذا المفهوم ومقاربته بالممارسة الإعلامية باعتبارها محدد رئيسي للحكم على وجودها من عدمه.

3- تحديد المفاهيم:

3-1- نظريات الإعلام

تعبر النظرية عن العلاقات التي يمكن أن تربط بين عناصر ظاهرة معينة أو بين مجموعة من الظواهر، ويشترط أن تكون هذه العلاقات قد سبق التحقق من صحتها على الأقل جزئيا

وتعرف على أنها عبارة عن مجموعة من المفاهيم والتعريفات والافتراضات التي تعطينا نظرة منظمة لظاهرة معينة، عن طريق تحديد العلاقات المختلفة بين المتغيرات الخاصة بتلك الظاهرة، وهذا بهدف تفسيرها والتنبؤ بها مستقبلا .(مجاني، ومرابط، 2019، ص 18)

والنظرية هي عبارة عن إطار تصوري فكري يفسر مجموعة من الخصائص والحقائق العلمية، ويضعها في نسق علمي مترابط، كما تعرف النظرية بأنها مجموعة من القضايا التي ترتبط مع بعضها البعض بطريقة علمية ومنظمة، ومن خلال هذا الرابط فالنظرية تعمل على تحديد العلاقات السببية بين المتغيرات بهدف تفسير الظواهر والتنبؤ بها.

ويقصد بنظريات الإعلام عموما خلاصة ما توصل إليه الباحثون والدارسون لتفسير علاقة وسائل الإعلام بالجماهير، ومحاولة التحكم والتنبؤ بتطبيقاتها وأثرها على المجتمع، فهي تصف وصفا مثاليا لنظام إعلامي تتحدد فيه الهيكلة والعمليات وما ينبغي أن يكون عليه، وتنطلق هذه النظريات من الفلسفة والقيم والأيديولوجية السادة في المجتمع، وهي التي تؤسس لنشأة المؤسسات الإعلامية وتعطيها الشرعية المطلوبة (المشاقبة، 2011، ص 118).

ومن خلال التنظيرات التي قدمها الباحثون في توصيفهم لنظريات الإعلام فيمكن القول أنها اتجهت للتركيز على العناصر الآتية:

-نظام ملكية وسائل الإعلام: من حيث أنها عامة، أو خاصة أو مختلطة.

-علاقة الإعلام بالسلطة: والتي تتحدد من خلال حدود تدخل الدولة في نظام عمل وسائل الإعلام.

-هامش وحدود الحرية الممنوحة للإعلام خاصة المتعلقة بنقد النظام السياسي من خلال الرقابة الممارسة على المؤسسات الصحفية المباشرة أو الغير مباشرة والتي تتمظهر في القوانين والتشريعات المنظمة للعمل الإعلامي.

2-3- فلسفة الإعلام:

تتناول جملة الأفكار أو المفاهيم السابقة على العملية الاتصالية والإعلامية، والتي تستند إليها هذه العملية في نفس الوقت، وتتصف هذه المفاهيم بصفتي الكلية والتجريد، تتضمن الكلية تفسير علاقة الإعلام بغيره من العلوم، الدين، الأخلاق الفلسفة، والتجريد تعتني أنها تتناول مفهوم الإعلام والمفاهيم المتعلقة به عل مستوى نظري مجرد من الزمان والمكان، ويقع في إطارها البحث في طبيعة الإعلام وقيمه ووظيفته...أما من حيث المنهج، يتصف هذا التناول لهذه المفاهيم بالنقدية والعقلانية والمنطقية والشك المنهجي .(علي، 2015، ص 5،6)

وتسعى فلسفة الاعلام إلى تحليل كل إشكالية إعلامية لها علاقة وطيدة بالسياسة الإعلامية، وتتضمن الاهتمام بالواقع الإعلامي وخلفياته الاجتماعية، خاصة وأن كل العمليات الإعلامية في المجتمع مرتبطة بمصالح يتوقف تحقيقها على الجمهور كمتلقي للرسالة الاعلامية وما يصدر منها اتجاهها، وتهتم أيضا هذه الفلسفة بالأصل الفلسفي للإعلام وآثاره الايجابية السلبية لقياس فعاليته كظاهرة اجتماعية وثقافية تنتج الوعي الاجتماعي وحقائق اخرى تتلخص في التمثلات للواقع والمثاقفة والرقابة، وغيرها من القضايا التي تترتب عن العلاقة الجدلية القائمة بين الإعلام وتطبيقاته في المجتمع (فتحية، 2014، ص 23)

وهكذا ترى فلسفة الإعلام أن لكل إعلام أيديولوجية خاصة به يتم إعادة إنتاجها تكنولوجيا وبشكل مستمر ومتواصل، وهذه الايديولوجية التي هي ببساطة أفكار ورؤية واسعة للإدراك تؤثر على الوعي والأفكار والتصورات (فتحية، 2014، ص 23).

وهناك علاقة متبادلة بين نظريات الإعلام وفلسفة الإعلام، حيث يبحث فلسفة الإعلام عن العلاقة الجدلية بين الإعلام وتطبيقاته في المجتمع، أي تحليل التفاعل بين الإعلام كعلم، وبين ممارساته الفعلية في الواقع الاجتماعي، ويرى المنظرون الإعلاميون أن نظريات الإعلام هي جزء من فلسفة الإعلام لأنها اعم وأشمل من النظريات (المشاقبة، 2011، ص 119).

4- حرية الإعلام في ظل النظرية الليبرالية:

سنحاول من خلال هذا المحور التطرق إلى حرية الإعلام في الفكر الليبرالي الكلاسيكي مجسدا في النظرية الليبرالية، وذلك من خلال التطرق إلى المناخ الفكري لظهور فلسفة الحرية فيه، وميلاد النظام الصحفي الليبرالي، وتتبع تطور مفهوم حرية الإعلام من خلال تتبع مختلف التوصيفات والمبررات التي قدمت لضرورة وجودها، لنختم المحور بتقييم هذه الحرية من حيث التنظير والممارسة.

1-4 المناخ الفكري لظهور فلسفة الحرية:

تستند فلسفة الإعلام الليبرالي على الافتراضات الأساسية التي قالت بها الفلسفة الليبرالية، وذلك فيما يتعلق بطبيعة الإنسان،

ومدى أهلية هذه الطبيعة للتمتع بالحرية، وطبيعة الدولة باعتبارها الكيان العام الذي يعيش فيه الإنسان ويمارس حرياته في إطاره، وطبيعة العلاقة بين الإنسان والدولة، ومدى انعكاس ذلك على حريات الفرد، والحدود التي يسمح للدولة التدخل في حريات الفرد في إطارها، وطبيعة الحقيقة وكونها متاحة للجميع وليست حكرا على أحد دون غيره، بشرط استخدام الفرد عقله استخداما سليما، لذلك فقد نادت بضرورة إتاحة الحرية لكل فرد ليعبر عما يراه حقيقة، وأن يمتلك الوسائل التي يراها كافية لإيصال رؤيته للحقيقة للآخرين كي يمكن الاستفادة منها (السماسيري، 2008، ص 56).

وتعتبر حركة الإصلاح الديني التي قادها "مارتن لوثر منج" من البدايات لتيار الحرية عامة وفلسفة الحرية للصحافة على وجه الخصوص. وقد تواصلت حركة الإصلاح الديني في أوربا بهدف التحرر من سلطة الكنيسة، وقدمت كتابات كبار المفكرين خلال عصر النهضة الأوربية أمثال "جون استيوارت مل" و"توماس هوس" و"جون ميلتون" و"دفيد هيوم" و"جون لوك" و"جون جاك روسو" و"فولتير" الأساس الفكري للحقوق والحريات التي عمت بالثورات التي قامت في ابريطانيا وأمريكا وفرنسا خلال الفترة من 1776م إلى 1848م، وعبرت عنها وثيقة الحقوق الإنجليزية، وإعلان استقلال أمريكا، وإعلان حقوق الإنسان الفرنسي الصادر في أعقاب الثورة الفرنسية 1789، والإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان الصادر في السنة نفسها. وقد التقط فقهاء القانون الوضعي في القرن السابع عشر فكرة حق الشعب في مقاومة السلطان الجائر وجعلوها تستقر على أساسين هما: إثبات المساواة بين البشر، وأن السلطة السياسية قامت لمصلحة الجميع . (الطيب، 2014، ص 27).

وكان من أبرز مفكري هذه الفترة "جون ميلتون" الذي قال: "الحرية هي أن تعرف وأن تقول ما تحس بلا قيد، وفقا لما تحس وتعتقد وإذا أمن كل برأي وجاء فرد واحد برأي آخر يخالفه، ثم جاءت البشرية جمعاء لتسكت هذا الرأي، فخطؤها لا يقل عن خطأ الفرد الواحد حيث يحاول إسقاط الرأي الذي اجتمعت البشرية عليه" (الطيب، 2014، ص 28)، كما نشر مقالاته النقدية الشهيرة (Aeropagitica) التي تعتبر حتى اليوم أهم الكتابات دفاعا عن حرية التعبير والكملة وتوضيحا لمعانيها، فلأول مرة يتم التنديد بالرقابة والرخص الحكومية التي يفترض فيها أن تسبق كل منشور (كبور، 2020، ص 67)، حيث كتب عام 1664 يقول" إن حرية النشر بأي وسيلة ومن قبل أي شخص ومهما كان اتجاهه الفكري هي حق من الحقوق الطبيعية للبشر من حرية النشر بأي شكل وتحل أي عذر" (الطيب، 2014، ص 31، 32) ويذهب "جون لوك" أن للإنسان حقوقا مطلقة لا يخلقها المجتمع وإن الطبيعة تقوم على الحرية، فالعلاقة الطبيعية بين الناس هي علاقة كائن حي بآخر مآلها قطعا المساواة، ولذلك تظل العلاقات الطبيعية باقية بغض النظر عن العرف الاجتماعي باعتبارها تقيم بين الناس مجتمعا وقانونا طبيعيين...وعلى هذا يصبح حقهم محصورا في تنمية حريتهم والدفاع عنها وعن كل ما يلزم منها من حقوق كحقي

الملكية والحرية الشخصية وحق الدفاع عنهما .(كبور، 2020، ص 67).

كما اهتم "توماس جيفرسون" بإلغاء الرقابة على كل أساليب الاتصال ووسائل الإعلام، واعتقد أن الحكومة السليمة هي التي تصمد أمام النقد، فقوتها الحقيقية تكمن في قدرتها على مواجهته بصدر رحب، فلا يحق لها أن تتخذ لنفسها إجراءات وقائية إلا في ظل الظروف الصعبة، كما أشار إلى قيمة الفرد وحريته من حيث هو كذلك (كبور، 2020، ص68).

وبفعل دعوات الفلاسفة خلال هذه الفترة التي حملت أفكارا ثورية تتعلق بمفاهيم الحرية والاستقلالية من أي سلطة مهما كان مصدرها، عدى سلطة الفرد وأحقيتها في التمتع بها، إضافة إلى التطورات التي عرفتها الدول الغربية على المستوى الاجتماعي والتكنولوجي والسياسي والاقتصادي، أهمها زيادة الوعي نتيجة انتشار التعليم، واندلاع الحروب التحررية وزيادة الصحف تم التخلص من السيطرة الدينية والسياسية التي كانت سائدة من قبل.

2-4 ميلاد النظام الصحفي الليبرالي:

يُرجع محرر النظرية "سيبرت" تاريخ النظرية إلى نهاية القرن السابع عشر، أين ظهرت لأول مرة الأفكار السياسية التحررية في انجلترا، وتشكلت في القرن الثامن عشر، وازدهرت في القرن التاسع عشر، وقد رافقت تطور الديمقراطيات السياسية التمثيلية والحريات الدينية والتجارة الحرة والسياحة في أوربا (دليو، 2018، ص 108)، ولم يتحقق الانتصار الأول للنظرية الليبرالية على النظرية السلطوية ولم تكتمل ملامحها إلا خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر، أما القرون السابقة فهي مراحل انتقالية، وذلك حين أصدر البرلمان البريطاني قرارا أكد على حظر أية رقابة مسبقة على النشر، كما أباح للأفراد إصدار الصحف دون الحاجة إلى الحصول على ترخيص من السلطة، حيث أكد قبلها المفكر الإنجليزي "بلاكستون" أن حرية الصحافة ضرورية لوجود الدولة الحرة، وذلك يتطلب عدم وجود رقابة مسبقة على النشر، وإن كان من الممكن أن يتعرض الصحفي للعقاب بعد النشر إذا تضمن هذا النشر جريمة، كما أن كل إنسان حر في أن ينشر ما يشاء على الجمهور، ومنع ذلك هو تدمير لحرية الصحافة" (الطيب، 2014، ص32).

وقد جاء دستور الولايات المتحدة الأمريكية ليحظر بشكل كامل تدخل الدولة في مجال حرية الصحافة، حيث نص على أنه يحظر على الكونجرس أن يصدر كل قانون يقيد حرية التعبير والصحافة (الطيب، 2014، ص 33).

وتقوم أفكار المفكرين الليبراليين على أساس الثقة في الجماهير، حيث يعتقدون بأنه لابد من تقديم كل أنواع المعلومات والأفكار للجمهور، كما اعتبروا أن النقد الحر ضرورة لتحقيق الرفاهية والتقدم، وأن الجماهير مجتمعة أو أغلبيتها تستطيع اتخاذ القرارات، وأن هذه القرارات التي تتخذ بواسطة الأغلبية تكون دائما أقرب إلى الحقيقة، وهذه الثقة بالجماهير تتعلق بشكل مباشر بوسائل الإعلام، حيث تقوم هذه الوسائل بإعطاء معلومات للجمهور مما يجعلهم قادرين على انتخاب ممثليهم وتوجيههم وتغييرهم عندما يكون ذلك ضروريا (عبد المجيد، 2005، ص 21).

وباختصار فإن البناء النظري للنظام الصحفي الليبرالي يرتكز على منح الحرية للأفراد لإصدار الصحف ولإبداء آرائهم واتجاهاتهم المختلفة، كما تستند هذه النظرية على ضرورة تقديم المعلومات والحقائق كاملة للجمهور، حتى وأن كانت ضد الحكومة. وقد لخص "دينس ماكويل" العناصر الرئيسية لنظرية الحرية فيما يأتي:

-أن النشر يجب أن يكون حرا من أية رقابة مسبقة.

-أن مجال النشر والتوزيع يجب أن يكون مفتوحا لأي شخص او جماعة، ومن حق الأفراد والجماعات أن يمتلكوا صحفا وغيرها من وسائل الإعلام دون الحصول على ترخيص مسبق من السلطة.

-أن النقد الموجه إلى أية حكومة أو حزب سياسي أو مسؤول سياسي يجب أن لا يكون محلا للعقاب حتى بعد النشر.

-ألا يكون هناك أي نوع من الإكراه أو الالتزام بالنسبة للصحفي.

-عدم وجود أي نوع من القيود على جمع المعلومات للنشر بالوسائل القانونية.

-ألا يكون هناك قيد على تلقي أو إرسال المعلومات عبر الحدود القومية.

-يجب أن يتمتع الصحفي بالاستقلال المهني داخل مؤسساتهم الصحفية.

وبهذا فتحت هذه النظرية المجال للملكية الخاصة ولحق الصحفيين في ممارسة حرية التعبير والرأي التي يندرج ضمنها حق الرقابة على ممارسات الحكومة ونقدها.

وقد ساهمت النظرية الليبرالية بشكل كبير في تحرير الصحافة من سيطرة الدولة، فأنهت وجود الكثير من القيود التي تفرضها السلطة على الصحافة، واستطاعت دول شمال أوربا أن تتمتع خلال القرن التاسع عشر، وحتى منتصف القرن العشرين بقدر كبير من التعددية والتنوع في مجال الصحافة التي استطاعت أن تدير في هذه المجتمعات منافسة حرة بين كافة الاتجاهات السياسية، وأن تنقل هذه المناقشات إلى الجماهير وهو ما أسهم في تقدم هذه المجتمعات وزيادة حيويتها.

وقد أقر الإعلام على ضوء المكاسب والحرية التي تحققت له القيام بستة وظائف هي:

-التنوير العام: والتي يعتبرها المفكرون من الوظائف الكبرى للصحافة، فمنذ عصر "ملتون" يرى الليبراليون أن الصحافة شريك مهم في البحث عن الحقيقة، وذلك من خلال قدرتها على عرض مختلف الآراء والمعلومات في سوق حرة ومفتوحة أمام الجميع، مقابل أن يمنح للفكر الإعلامي الليبرالي الأفراد حريات واسعة في التعبير عن آرائهم دونما قيد أو رقابة.

-خدمة النظام السياسي: وذلك من خلال تولي الفرد والصحافة على حد سواء مسؤولية إقامة حكم ديمقراطي الذي يبنى على وعي الفرد بالمشكلات والقضايا التي تواجه الدولة التي يحيا في ظلها، وكذلك حلولها ونتائجها المحتملة، وهنا يأتي دور الصحافة متمثلا في تزويد الناس بالمعلومات والأفكار التي يحتاجونها لاتخاذ قرارات سليمة، هذا من ناحية، وتوفير التغذية المرتدة للحكومة حول القرارات والسياسات التي اتخذتها من ناحية أخرى، أي معرفة ردود فعل الجماهير من حيث القبول والرفض.

-المحافظة على الحريات المدنية: يرى الليبراليون أن حرية الفرد مهددة من قبل العدو الرئيسي والتقليدي للحرية وهي الحكومة، وحتى في المجتمعات الليبرالية يمكن لأصحاب المناصب أن يستخدموا سلطتهم بطريقة خطيرة، ومن ثم تُسند للصحافة مهمة مراقبة الحكومة باستمرار، وتحذير الجمهور كلما تعرضت حرياته الشخصية للخطر.

-خدمة النظام الاقتصادي: وذلك من خلال نشر الأخبار التي تقع في عالم التجارة والصناعة والزراعة، من خلال الصحف المتخصصة بهذا المجال، والإعلان الذي يقدم خدمة أساسية للأفراد الذين يريدون شراء أو بيع شيء ما، أو يبحثون عن وظيفة، وباختصار فهو وسيلة مهمة لإقناع الأفراد بشراء سلعة أو خدمة.

-الترفيه: لم تهتم الفلسفة الليبرالية إلا قليلا بالوظائف الترفيهية لوسائل الاعلام، وهو احدى الوظائف الاجتماعية، ولكنها لم تقدم تعليلا فكريا للترفيه على نحو خدمة النظام السياسي والاقتصادي، ويبدو أنها أدرجت الترفيه ضمن الوظائف لمجرد أن الصحافة كانت تقوم به، حيث أن مضمونها بارز في وسائل الاعلام بشكل عام.

-الربح: تبرر النظرية الليبرالية هذه الوظيفة بالنظر إلى الوظائف السابقة التي تقوم بها، فهذا النوع من الصحافة الحرة وحدها والتي لا تدين بفضل للحكومة، أو لأي جماعة في المجتمع هي التي تستطيع أن تخدم قضية الحقيقة وفي نهاية الامر حقوق الانسان، والصالح العام، ولكي تكون الصحافة حرة في تقديم الآراء والمعلومات دون خوف، يجب أن تكون مشروعا تجاريا خاصا ومستقلا (السماسيري، 2008، ص 520- 524).

3-4 مفهوم حرية الإعلام ومبرراتها في ظل النظرية الليبرالية.

في ظل طروحات الفكر والفلسفة الليبرالية للفرد والإنسان وأسبقية وجوده عن المجتمع وامتلاكه حقوقا طبيعية لصيقة بذاته وأنه كائن عقلاني تدفعه حاسته الخلقية إلى الاهتداء بما يصل إليه من حقائق والعمل على نشرها بتجرد ونزاهة، وفي ظل نظرتها للدولة على أنها العدو الأول لحرية الفرد الذي يعلو على كل شيء ويحصر دورها في الجانب الحمائي، في ظل هذا الفكر كان من الطبيعي أن ينظر الفكر الإعلامي الليبرالي إلى حرية الفرد الإعلامية على إنها حق طبيعي لا مجال فيه لحرمان الفرد من التمتع به، أو وضع قيود تحد من حقه في ذلك إلا في حالات الضرورة، وأن ينظر إليها على أنها أداة من أدوات تحقيق صالحه الذاتي.

وقد نظر الفكر الإعلامي الليبرالي أن تحقيق وسائل الإعلام للصالح العام يكون من خلال استخدام الفرد لهذه الوسائل بالصورة التي تخدم مصالحه الذاتية التي في النهاية سوف تخدم الصالح العام، لأن سعي الفرد لأن تكون الوسيلة التي يعمل بها أو يملكها مزدهرة، وهذا هو صالحه الخاص سوف يدفعه لخدمة أكبر عدد من الجمهور عن طريقها حتى يضمن دوام ارتباطهم بها وبذلك يسهم بدرجة أو بأخرى في خدمة الصالح العام (السماسيري، 2008، ص413، 414)

وقد ركزت حرية الإعلام في النظام الإعلامي الليبرالي على حرية التملك وحرية الممارسة لها، حيث استوحت فلسفة الإعلام

الليبرالي مقولاتها حول تملك وسائل الإعلام من النظرية الاقتصادية الليبرالية التي تنادي بعدم تدخل الحكومة في التملك والإنتاج، على أساس أن هذا التدخل يعرقل عمل قوانين الطبيعة، ونادت بضرورة تنافس الآراء والأفكار في سوق حرة، ورأت أن سوق الآراء والأفكار يكاد يماثل السوق الرأسمالية ذاتها، حيث يطرح فيها - بكل حرية- أي رأي كما تطرح السلعة التجارية في السوق، وكما توفر سوق السلع اختيار أفضل السلع للمستهلك، فإن سوق الأفكار والآراء سوف توفر اختيار للحقيقة، وحتى يمكن إقامة هذه السوق الحرة رأت هذه الفلسفة ضرورة أن تكون حرية تملك وسائل الإعلام متاحة للجميع وكذلك تملك جميع الوسائل المادية اللازمة للإعلام ودعت الفلسفة الإعلامية الليبرالية إلى عدم أحقية الدولة في إقامة مشروعات إعلامية لأنها رأت أنها تمتلك قدرات تنافسية كفيلة بأن ترجح كفتها في السوق الحرة للآراء والأفكار والمعلومات وهذا ما يتنافى مع مبدا التوازن الذي يتطلبه السوق (السماسيري، 2008، ص 366، 367).

ولقد كان من الطبيعي أن يكون الإطار المسموح به بممارسة الحرية الإعلامية هي أكثر شمولا وتوسعا من القيود المفروضة عليها، بحيث ان طبيعة الفرد تؤهله من عدم تجاوز حدود الحرية الإعلامية بشكل يضر الآخرين، وان حدث ذلك فإن عقلانية الأفراد المستقبلين سوف تمكنهم من كشف الزيف من الحقيقة لا سيما في ضوء عملية التصحيح الذاتي التي توفرها السوق الحرة للأفكار والآراء والمعلومات، ومن ثمة لا داعي للتدخل الحكومي لقمع هذه التجاوزات (السماسيري، 2008، ص 417).

وعلى صعيد ممارسة حرية الإعلام، فقد نشأت سلطة الصحافة من قدرتها على القيام بالدعاية أو حجبها ومن قدرتها المعلوماتية، وقد تمثلت الحرية الرئيسية الأولى في تقديم التقارير حول مداولات الحكومة وجمعياتها وأعمالها والتعليق عليها، وكانت هذه الحرية حجر الأساس للديموقراطية التمثيلية والتقدم، وكل الحركات الثورية والإصلاحية بداية من القرن الثامن عشر فما بعده قد تغنت بحرية الصحافة في اللافتات الخاصة بها، واستخدمتها عمليا لتعزيز قضاياها (ماكويل، ص251، 252) وفي هذا إشارة إلى السلطة التي كانت تتمتع بها الصحافة الليبرالية في بداياتها على النظام السياسي.

وقد تم صياغة مصطلح "السلطة الرابعة" في أواخر القرن الثامن عشر في انجلترا على يد "إدموند بريك" (Edmund Burke) كما هو معتقد للإشارة إلى السلطة السياسية التي تمتلكها الصحافة على قدم المساواة مع "السلطات الثلاث الأخرى داخل المملكة البريطانية وهي: مجلس اللوردات، الكنيسة، ومجلس العموم (ماكويل، ص 251)، وهو ما يشير إلى تنامي دور الصحافة في انجلترا كرقيب على السلطة وممارساتها باعتبارها من بين أهم الوظائف التي يتعين على الصحافة القيام بها وكذلك باعتبارها من بين أهم المؤشرات التي يمكن من خلال الإقرار بحرية الإعلام.

ويظهر من خلال العرض التاريخي لظهور فلسفة الحرية أنها كانت نتاج نضال فكري طويل كان يدعو إلى التحرر من مختلف القيود، وهو ما تجلى على مفهوم حرية الإعلام التي تضمنت التحرر من القيود التي كانت تفرض

عليها من قبل، على غرار قيد التراخيص والنشر. وقد كان مفهوم حرية الإعلام والصحافة في الغرب مرتبطا بالفلسفات الغربية التي أكدت على حرية الفرد، وأهليته الكاملة للتمتع بها، من خلال استخدامه للعقل استخداما سليما، وهي الفكرة الجوهرية التي تمحورت عليها أفكار المنظرين وفلاسفة الفكر الحر.

وقد قدم الفلاسفة في تنظيراتهم لحرية الصحافة والإعلام مبررات عدة تؤسس لحتمية وجود لهذه الحرية، حددها الباحثون وفقا للمراحل الآتية:

-**الأساس الديني**: كان أساس الحرية عند "ملتون" ومعاصريه، والذي كتب كتابا كاملا يدافع فيه عن حرية الصحافة وأسماه (أربوجيتكيا) في 1644، هو أساس ديني، فالرب -وهو رب طهري- يريد أن تكون للناس صحافة حرة حتى يستطيعوا كشف الحقيقة.

-**الأساس الطبيعي**: والذي تم التخلي فيه عن الفكر الديني، حيث اعتبرت حرية التعبير حقا من الحقوق الطبيعية للإنسان مثلها مثل باقي الحقوق الطبيعية اللصيقة بالطبيعة الانسانية.

- **الأساس النفعي**: كان التطور الثالث في ركيزة حرية التعبير على أيدي النفعيين، وعلى رأسهم "جون استوارت مل"، الذي أيد في كتابه (عن الحرية) حرية التعبير لا على أساس طبيعي وإنما على أساس المنفعة، حيث رأى أن الأصل في حرية التعبير أنها أمر نافع للمجتمع الانساني، والعكس صحيح، وارتكز في هذا التوجه على أربعة حجج كبرى أولها إننا إذا أسكتنا رأيا فإننا نخفي حقيقة، وثانيها أن الرأي الخاطئ قد يحتوي بداخله على جزء ولو صغير من الحقيقة، ولابد من معرفته للوصول إلى الحقيقة كاملة، وثالثها أنه حتى ولو كان الرأي المتقبل عموما هو كل الحقيقة، فإن الناس لن يعتنقونه على أسس عقلية، إنما كتحيز ما لم يضطروا إلى الدفاع عنه، ورابعها أنه ما لم تتعرض الآراء الشائعة للمناقشة من آن لآخر فإنها تفقد حيوتها، وتأثيرها في السلوك والأخلاق .(السماسيري، 2005، ص 57، 58). وفي هذا الاتجاه يرى كل من "بينثام وميل" (Bentham, Mill) أنه من أجل أن يعمل النظام السياسي بشكل اعتيادي، يجب أن تكون في المجتمع ميكانيزمات تفعيل للتعبير عن الرأي العام. ويرى كل منهما أن الرأي العام هو الضمانة الرئيسة لعدم إساءة استخدام الحكم، أو إساءة استخدام التشريع في المجتمع. وهكذا فان حرية الصحافة تهيئ وتخدم التعبير عن الرأي العام. ويضيف "ميل" (Mill) أن الشعب لا يستطيع أن ينتقد حكومته إذا لم تقدم له المعلومات كاملة عن الشخصيات التي تدير الشأن العام في المجتمع، وهذه مهمة الصحافة الحرة (القرني، 2019)

ويتجلى الأساس النفعي بشكل واضح في الوظائف التي أقرتها الصحافة الليبرالية، أين تعمل الصحافة على التنوير العام وعرض الحقائق، حماية الحقوق المدنية للمواطنين من أي انتهاكات، وخدمة النظام السياسي والاقتصادي، إضافة إلى الترفيه.

ومن الواضح في عرضنا لمفهوم حرية الصحافة والإعلام أنها كانت دعوة للتحرر من كل أشكال الرقابة والضغوطات التي كانت تمارسها السلطة السياسية، بناء على عقلانية الفرد وأهليته الكاملة للتمتع بها، وهو ما جعل من الأفكار التي أسست منها حسب وجهة نظرنا

تحمل في طياتها نوعا من المثالية التي يصعب جدا ممارستها كما هي على أرض الواقع، خاصة ان الأفكار التنظيرية التي دعى إليها الفلاسفة وبرروا من خلالها حرية الصحافة لم تكن قد أظهرت بعد انعكاساتها على الممارسة الإعلامية التي أصبحت تعاني لاحقا من سوء استخدامها في ظل سلطة الفرد التي بدورها أظهرت تجاوزات أخلاقية مهنية بفعل خضوعها للرغبات والأهواء، خاصة مع ظهور سلطة أخرى ليست أقل خطرا من السلطة التي كانت تمارسها الحكومات في المجتمع الغربي، وهي السلطة الاقتصادية، وهو ما أدى إلى انتقال الحرية من سلطة إلى سلطة أخرى، بدأ من سلطة رجال الدين والسياسة، ثم السلطة الفردية، وصولا إلى سلطة المال والاقتصاد والتي أدت في النهاية إلى ظهور عدة تجاوزات مهنية أخلاقية في العمل الإعلامي وهو ما دعى إلى إعادة النظر في مفهوم حرية الإعلام وممارساته.

وقد مزجت الأفكار الأولى لحرية الصحافة والإعلام في وقت لاحق مع مفهوم لآلتي "تصحيح ذاتي" من خلالها ستنتصر قطعا الحقيقة المعبر عنها بحرية على الخطأ عندما ينشر الاثنان بحرية، هنا تعود الفكرة الأساسية إلى كتيب "جون مليتون" (John Milton) الذي صدر بعنوان التحرر من القيود ضد اشتراط ترخيص الصحف في انجلترا (ماكويل، د،ت، ص252)، وهو ما مهد لظهور نظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام.

كما أنه وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية وضعت العقيدة الليبرالية موضع نقاش من خلال مفهوم الحرية ومن خلال مفهوم الديمقراطية، فالماركسية التي عرفت آنذاك انتشارا كبيرا أثارت شكوكا جدية حول مفهوم الحرية، معتبرة أن الحرية في مفهوم العقيدة البرجوازية ليست حقيقة وإنما شكلية، إذ ما فائدة الحرية الحقوقية إن لم يكن الإنسان يمتلك وسائل ممارستها؟ الحرية تصبح عقيمة عندما لا نستطيع التمتع بها فعليا (مهنا، 2002، ص 76)، ولم يقتصر هذا النقاش حول الحرية على العقيدة الماركسية فقد جرت حوارات متعددة الأشكال داخل الفكر الليبرالي نفسه، نجم عنه تفسيرات جديدة للحرية تتناقض مع المفاهيم الليبرالية القديمة، فالحرية في رأي العديد من مفكري البرجوازية ليست معطى موجود مسبقا، بصورة تلقائية تجب حمايته، بل هو إمكانية يجب العمل للفوز بها، وبذلك تم الانتقال من مفهوم الحريات الفردية التي تقاوم السلطة إلى مفهوم جديد لدور الدولة التي تصبح على العكس الضامن الاخير لهذه الحريات (مهنا، 2002، ص76).

وبحلول مطلع القرن العشرين كان من الواضح للعديد من الإصلاحيين أن حرية الصحافة بالمعنى الاقتصادي وكما يعبر عنها بالمنظور شديد السلبية المتمثل في رفض التدخل الحكومي قد أخفقت في التعبير عن المعنى الكامل لحرية التعبير الذي يتضمن مفهوم معين لفرصة واقعية لإمكانية الوصول لقنوات النشر، فبدلا من ان تكون الصحافة وسيلة لتعزيز الحرية والديمقراطية، باتت على نحو متزايد وسيلة لكسب المال والقيام بالدعاية للطبقات الرأسمالية الجديدة والقوية وخاصة "أباطرة الصحافة" (ماكويل، د.ت، ص 253)، حيث اصطدم مفهوم الحرية الفردية

بمفاهيم تركيز ملكية وسائل الاعلام ونمو الاحتكارات وتضخم السلاسل الاعلامية التي فرضت المفاهيم الاقتصادية والصناعية على الممارسة الاعلامية وأصبحت تدور في إطار مفهوم الصناعة والاستثمار ودوران الرأسمال وتحقيق الربح (عبد الحميد، 2004، ص 422، 423).

وفي بداية القرن الحادي والعشرين لم تنته التهديدات الموجهة للحرية بسبب تزايد احتكار وسائل الإعلام على الرغم من توسع نطاق محتوى تلك الوسائل وقوتها، فوعد التحرير الذي وعدت به الانترنت لم يتحقق بعد، ويبدو أنها تعاني حالة من الضعف في مواجهة غزو مؤسسات وسائل الإعلام الكبرى للمواقع الالكترونية الاكثر نجاحا وكذلك مواجهة الأدلة الواضحة على عدم تسامح الحكومات على العديد من الحريات الجديدة .(ماكويل، د.ت، ص 253).

ومنه يمكن القول أن مختلف الجهود التي بذلت لمنح الحرية للإعلام في النظرية الليبرالية لم تستطع في النهاية منحها بالمعنى الحقيقي الذي يخلصها من الاحتكار سواء من الجانب الفردي أو الاقتصادي، وهو ما ضيق بشكل أو بآخر على هذه الحرية.

4-4 تقييم حرية الإعلام في ظل النظرية الليبرالية:

تعتبر الأفكار التحررية التي نادى بها الفكر الليبرالي أفكارا استطاعت أن تحرر الفرد والإعلام من القيود التي لطالما قيدهما الفكر والممارسة السلطوية، اللتان كانتا تنظران للفرد بنوع من الدونية، حيث نقله الفكر الفلسفي الليبرالي إلى نظرة استعلائية تقريبا، تنزه الفرد من كل خطأ في تملكه وممارسته للحرية، ويمكن القول ان الحرية التي كانت تنادي بها النظرية الليبرالية حرية تنظيرية، لم يتح لها التطبيق على أرض الواقع من منظورها الفكري الفلسفي.

ويمكن القول إن الإشكال الحقيقي في مفهوم حرية الإعلام بدأ بالتعاطي الفكري الفلسفي له، حيث أن منطلقه كانت منطلقا تخيليا مثاليا في رؤيته للفرد، حيث رأت أنه كائن أخلاقي مثالي بمجرد استخدامه للعقل، وهو ما لا يعكس الطبيعة البشرية بجميع عناصرها ومكوناتها التي يحكمها العقل بالإضافة إلى العاطفة والأهواء والرغبات، وكل ما يحمله ذلك من إغراءات قد تجعل الفرد أحيانا يبحث عن تحقيق مصالحه الشخصية ورغباته وأهوائه ومطامعه التي يكون فيه تجاوز لمصالح الآخرين وهذه هي حقيقة الطبيعة البشرية التي تبقى في صراع دائم بين الخير والشر.

كما أن التعاطي الفكري الفلسفي الإعلامي مع مفهوم الحرية في علاقتها مع السلطة يحمل نوعا من التناقض، ففي الوقت الذي تقر فيه بحق الأفراد بالملكية على أساس امتلاك الفرد للعقل، فإنها تمنع ذلك على أفراد السلطة السياسية، التي لا يمكن في النهاية الحكم والنظر إليها في جميع الأحوال على أنها تهديد لحرية الصحافة، حيث "ان المبالغة في التوجس من الحكومة لدرجة حرمانها من أي حق في التدخل في شؤون وسائل الإعلام حتى لو كان تدخلا تنظيميا ...كان من الطبيعي أن تؤدي إلى إفراز العديد من السلبيات في ميدان التطبيق –رغم مالها من مزايا- بالصورة التي عرقلت وسائل الإعلام عن تحقيق غايات

المجتمع الليبرالي، بل وبالصورة التي أصبحت معها الكثير من هذه الوسائل عائقا أمام التغيير الاجتماعي وخطرا على الاخلاق العامة" (السماسيري، 2008، ص 477).

حيث أنه وعلى صعيد الممارسة الإعلامية للحرية وعلى الرغم مما استطاعت تحقيقه من مكاسب للصحافة وللعمل الصحفي خلال القرن التاسع عشر من تعددية وفك لقيود الرقابة التي كانت تمارس عليها، وإدارة مناقشات حرة إلى أنها وخلال القرن العشرين ابتعدت كثيرا عن الأفكار الليبرالية، فتناقصت تعددية الصحف وقل تنوعها، نتيجة لزيادة ظاهرة الاحتكار، وقلت قدرتها على القيام بوظائفها في الوفاء بحق الجماهير في المعرفة، وإدارة المناقشة الحرة في المجتمع ونقلها للجماهير (عبد المجيد، 2005، ص 22) والتنوير العام وحماية الحقوق حيث أصبحت تشكل خطرا عليها من خلال اتجاهها وتركيزها اكثر في تحقيق المصالح الشخصية وملاك الصحف وأصحاب النفوذ الذين يسيطرون بشكل مباشر أو غير مباشر عليها.

وقد لعب تزايد الاتجاه إلى الاحتكار والتركيز في ملكية الصحف دورا أساسيا في تعريض هذه النظرية للنقد من كافة الاتجاهات السياسية، فلم تعد مفاهيم هذه النظرية قادرة على توفير حق التعبير للصحفيين والجمهور، كما أصبحت قاصرة على تقرير الحق في امتلاك وسائل الإعلام بدون تدخل من الحكومة (عبد المجيد، 2005، ص 23) ففي إطار الملكية الخاصة نجد أن الارتفاع الضخم للنفقات الاستثمارية في تكنولوجيا الاتصال ونفقات التشغيل بجانب الضرورات الاقتصادية للتشغيل وتحقيق الربحية، كل هذا يحد من عدد المؤسسات الإعلامية في المجتمع، وهذا يحد بالتالي من التعددية كمطلب لتحقيق الحرية والديمقراطية (عبد الحميد، 2004، ص 441)، كما ينعكس بدوره على وجود نمطية وهينمة لأفكار معينة يغيب فيها الاختلاف والتنوع والنقد والتي تعد بدورها من أهم مؤشرات ومحددات الحرية الإعلامية.

-أدى كف يد السلطة السياسية عن التدخل بصورة شبه تامة في المجال الإعلامي عامة إلى ترك الساحة خالية أمام السلطة الاقتصادية سواء تمثلت في ملاك الوسائل الإعلامية أو في المعلنين الكبار فيها وأصحاب رؤوس الأموال مما جعل من السلطة الاقتصادية المتحكم الفعلي في ممارسة الحريات الإعلامية بصورة كادت معها الاحتكارات أن تقضي على المنافسة الإعلامية، ومن ثمة إبطال فاعلية آلية التصحيح الذاتي (الذريعة والحجة التي أعطت الشرعية لحرية الفرد وللممارسة لم تثبت فعاليتها على أرض الواقع)، وكاد السعي لجني المزيد من الأرباح أن يقضي على الدور الأساسي الذي أعطى المجتمع هذه الوسائل الحريات من أجله. وهكذا يمكن القول بأن الواقع الإعلامي شهد ديكتاتورية اقتصادية بديلة للديكتاتورية السياسية التي كان الفكر الإعلامي الليبرالي يرتعد منها (السماسيري، 2008، ص427) حيث أنه وفي إطار السوق يصعب على وسائل الإعلام ممارسة دورها المتوقع او المثالي في دعم الديمقراطية والحرية، والدفاع عن الصالح العام، والرقابة على السلطة والأجهزة البيروقراطية (عبد الحميد، 2004، ص 441).

-شهدت ساحة الممارسة الإعلامية نتيجة لتخفيف القيود بصورة مبالغ فيها، تجاوزات واضحة، سواء فيما يتعلق بحقوق الأفراد أو بالنظام العام في المجتمع الليبرالي، تمثلت في المغالاة في نشر مواد الجنس والإثارة والجريمة والعنف، واقتحام الحياة الخاصة للشخصيات العامة والإشاعات والأكاذيب عن فساد المسؤولين الحكوميين، وكشف الأسرار الحكومية والمساس في بعض الأحيان بالأمن القومي (ويمكن القول أن ما عانت منه الحرية في ظل الممارسات الإعلامية هي النزعة الذاتية والأنانية للصحفيين العاملين في هذه المهنة التي جعلتهم يخضعون أو يخضعون حريتهم لسيطرة المال والاقتصاد على حساب ما تقتضيه في الحقيقة، وهو ما يشير إلى أن دور الصحفي في الحفاظ على الحرية كان محدودا جدا، بسبب غياب روح المسؤولية التي تجعله ملتزما بمكاسب العمل الصحفي (السماسيري، 2008، ص427).

وبهذا فإن المكاسب التي حققها الإعلام الليبرالي من حرية لم تستطع الصمود طويلا أمام الإغراءات وغياب روح المسؤولية التي طالت العمل الصحفي والتي فتحت المجال أمام رجال المال وأصحاب النفوذ في فرض توجهات وأيديولوجيات وأفكار متعددة غاب فيها التنوع، وهو ما أدى في النهاية إلى تعطيل ممارسة حرية الإعلام في ظل السيطرة الرأسمالية. وهو ما أدى لاحقا إلى ظهور رؤية جديدة تدعو إلى روح المسؤولية في ممارسة العمل الإعلامي.

وقد أدى كل سبق ذكره إلى بروز رؤية جديدة حتى من جانب المؤمنين بهذه النظرية تقول: "إن حرية الصحافة وحرية التعبير لا يمكن ضمانها إلا في حالة إبعاد إنتاج الأفكار وتوزيعها عن السيطرة الرأسمالية من ناحية، والسيطرة البيروقراطية السياسية من ناحية أخرى" (عبد المجيد، 2005، ص22، 23) وذلك من خلال نظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام.

5- حرية الإعلام في ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية

سيحاول هذا المحور التطرق إلى التطور الذي عرفته حرية الإعلام خاصة على مستوى التنظير في ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية، من خلال التطرق إلى المناخ الفكري الذي انتجت فيه فلسفة هذه النظرية، ميلاد النظام الصحفي الخاص بها، مفهومها، وتقييمها.

5-1 المناخ الفكري الذي أنتجت فيه فلسفة المسؤولية الاجتماعية:

لقد كان لظهور النظريات العلمية الجديدة دورا فاعلا في تحول الفلسفة الاجتماعية الليبرالية، والتي امتدت إلى الفلسفة الإعلامية، فقد تحدت أفكار التطور والفيزياء الجديدة، وتصور نيوتن للكون كنظام أبدي لا يتغير، كما فرض علم النفس الحديث بنظرية فرويد والمدرسة السلوكية حصارا حول العقلانية (وهي من أهم المبادئ التي ارتكزت عليها الليبرالية)، كما هاجمت العلوم السياسية المعاصرة، تقاليد القانون الطبيعي، وما ينشأ عنه من حقوق طبيعية، كما أثار علماء الاقتصاد والاجتماع في مراجعتهم للفردية في الفكر الليبرالي الشكوك حول وجود سوق حرة مفتوحة سواء (للسلع أو الأفكار)، كما أن المبدأ الاقتصادي الكلاسيكي (دعه يعمل دعه يمر) أنكره معم الاقتصاديين المعاصرين، أنكر

تقريبا من كل الأمم الصناعية (السماسيري، 2008، ص 60).

وقد رافق التغيرات الفكرية للفلسفة الليبرالية عدة عوامل جعلت من إدخال تعديلات على الفلسفة الإعلامية أمرا ضروريا من أهمها:

-ازدياد قوة تأثير الصحافة لتطورها تكنولوجيا.

-ظهور وسائل إعلام جديدة، كالراديو والتلفزيون والسينما ذات فاعلية وتأثير كبير، مما جعل الحاجة إلى وضع ضوابط ومسؤوليات لهذه الوسائل أمرا ضروريا

-ظهور تطور كبير في أساليب الدعاية، مما سهل إمكانية استغلال الجماهير والتحكم فيها عن السابق.

-ظهور أشكال تحريرية جديدة، وتحول تأثير الصحافة من الرأي إلى الخبر (الحربي، 2015، ص 139).

وتعتبر فلسفة المسؤولية الاجتماعية الابن الشرعي لمحاولات الإصلاحيين الأمريكيين إصلاح النظام الديمقراطي، والذي يقتضي إصلاح النظام الإعلامي والصحف. وعلى الرغم من أن الفلسفة قد تبلورت في شكلها النهائي في أوائل القرن العشرين بعد ظهور ما عرف وقتها بتقرير لجنة "هتشنز" (Hutchins Committee) الذي صدر تحت عنوان "حرية الصحافة: الإطار والمبدأ" إلا أن الحقيقة تقول أن جذور الفلسفة تمتد بما هو أعمق من ذلك، وقد تمثل هدف اللجنة في "النظر في الجوانب والظروف التي في ظلها تحقق الصحافة الامريكية النجاح أو تعاني من الإخفاق، واكتشاف المواضع التي تحد فيها حرية التعبير او تكون مطلقة، سواء كان ذلك بفعل ضغوط الرقابة الحكومية من قبل القراء أو المعلنين، أو بسبب افتقاد مالكيها للحكمة، أو بسبب الرعونة التي تتسم بها إدارتها" (ماكويل، د.ت، ص 254)

فالناظر إلى التاريخ الأمريكي يجد أن التجربة الأمريكية الدستورية على امتداد أكثر من قرنين قبل بلورة فلسفة المسؤولية الاجتماعية تعطي مثالا حيا لمحاولات الدولة وضع قواعد إجرائية لحرية التعبير. إن هذه التجارب تقوم بالطبع على ثقافة الو.م.أ، وتطور التاريخ الخاص بها، ولكن المبادئ العامة التي أنتجتها إمكانية التطبيع الواسع في مجتمعات ديمقراطية أخرى، فلم يكن ممكنا لبعض الولايات أن تصادق على نسخة الدستور الأمريكي (1791م) وهو أساس نظام الحكم دون مجموعة من عشرة تعديلات عليه عرفت باسم "ميثاق الحقوق"، هدفت إلى حماية الحرية الفردية بشكل خاص، ولم يكن من قبيل المصادفة أن يكون ضمن هذا التعديل، بل وأولهما التعديل المشهور بالتعديل الأول للدستور الأمريكي والذي نص:" لا يحق للكونغرس أي قانون يحد من حرية التعبير أو حرية الصحافة". وفي حين ضمن هذا التعديل قدرا كبيرا من حرية الصحافة، فإن النظام القضائي الأمريكي هو الذي حدد بدقة ما يعنيه هذا المفهوم على صعيد الممارسة، كما طورت المحاكم الفكرة إلى أبعد جذورها العائدة إلى القرن الثامن عشر والمتجددة في القانون العام الانجليزي (الطيب، 2014، ص 35، 36).

ونتيجة تزايد الاحتكار والتركيز في ملكية الصحف، نتيجة ابتعاد الممارسة الصحفية عن الأفكار الليبرالية، فقد أدى هذا إلى تعريض فلسفة الحرية لمجموعة من الانتقادات حصرها " ثيودور بترسون" في النقاط الآتية:

-قد ملكت الصحافة سلطة عظيمة لأهدافها الخاصة، ونشر مالكوها آراءهم الخاصة، وخصوصا في مسائل السياسة والاقتصاد على حساب وجهات النظر المتعارضة.

-قد أصبحت تابعة للمصالح الكبرى وفي أوقات سمحت للمعلنين بتوجيه مواد افتتاحيتها.

-قد قاومت التغيير الاجتماعي.

-قد خصصت اهتماما أكبر للمواضيع السطحية أكثر من تغطية أحداثها الجارية.

-قد غزت الحرية الشخصية.

-قد عرضت الأخلاق العامة للخطر.

-قد أديرت من قبل طبقة اجتماعية اقتصادية توصف عموما بأنها طبقة الأعمال التي جعلت السبيل إلى الصحافة صعبا أمام القادمين الجدد للمهنية، وبالتالي عرضت سوق الأفكار الحرة والمفتوحة للخطر (الطيب، 2014، ص 31، 32).

2-5 ميلاد النظام الإعلامي لفلسفة المسؤولية الاجتماعية:

أمام تظافر جميع العوامل المرتبطة بانتقاد النظرية الليبرالية وما عرفته من تجاوزات أدى ذلك إلى تقويض جوهر النظرية الليبرالية الإعلامية، حيث عمد ثلاثة أساتذة جامعيون في الولايات المتحدة الامريكية، وهو "سيبرت، و"بترسون" و"شرام" عام 1956 إلى صياغة نظرية جديدة استمدوا عناصرها من كتابات المفكرين الغربيين ومن أعمال لجنة "هاتشنز" الأمريكية" (مهنا، 2002، ص 78)

وتُعرف المسؤولية الاجتماعية بأنها: "مجموعة الوظائف التي يجب أن تقوم الصحافة بتأديتها أمام المجتمع في مختلف مجالاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتوافر في معالجتها قيم مهنية كالدقة والموضوعية والتوازن والشمول شريطة أن تتوافر للصحافة حرية تجعلها مسؤولة أمام القانون والرأي العام" (حسام الدين، 2003، ص 14)

وقد حدد أصحاب هذه النظرية ما يسمى بمبادىء المسؤولية الاجتماعية والتي ترتكز على ثلاثة أبعاد أساسية يتصل البعد الأول بالوظائف التي ينبغي أن يؤديها الإعلام المعاصر، ويتصل البعد الثاني بمعايير الأداء، ويتصل البعد الثالث بالقيم المهنية التي ينبغي مراعاتها في العمل الإعلامي" (دحماني، 2019، ص 90).

وقد جاءت هذه النظرية ليس لتقييد الإعلام وسلبه حريته، وإنما لتحديد تلك المسؤولية بمجموعة من الضوابط والقيم التي تساعد على دفع مسار الحرية إلى الأمام، وفي نفس الوقت خدمة جماهير الوسائل الإعلامية (عايش، 2009، ص26)

وقد بادرت وسائل الإعلام بنفسها لإرساء قواعد لضبط التجاوزات التي كانت على مستوى الإعلام في ظل فلسفة الإعلام الليبرالي، وذلك من خلال:

- إقامة الاتحادات المهنية ووضع ضوابط للعمل الصحفي من خلال مواثيق الشرف المهنية ودساتير العمل الإذاعية والسينمائية.

-كتابات عدد من الصحفيين الأخلاقيين الذين رصدوا تجاوزات وسائل الإعلام وعملوا على فضحها أمام الرأي العام كنوع من الضغط على هذه الوسائل للكف عن هذه التجاوزات.

-إقامة عدد من المؤتمرات التي دعت إلى وضع المزيد من القواعد والتنظيمات لمهنة الصحافة (السماسيري، 2008، ص61، 62)

وقد بدأت المراجعات النقدية للنظرية الليبرالية ابتداء من العقد الثاني من القرن العشرين، لكنها بلغت ذروتها عند نهاية الحرب العالمية الثانية، بعد أن تم تشكيل لجنة متخصصة عرفت بلجنة "هيتشينز" متخذة اسمها من اسم رئيس جامعة "شيغاغو" بالولايات المتحدة الأمريكية. كما عرفت أيضا باسم "لجنة حرية الصحافة" فوضعت تقريرا محددا حول الصحافة الحرة والمسؤولة عام 1947 وجاء فيه: "هناك تناقض بين الفكرة التقليدية لحرية الصحافة وبين المقابل الضروري لها، وألا وهو المسؤولية، فالمسؤولية كاحترام القوانين ليست في حد ذاتها معرقلة للحرية، بل على العكس يمكنها أن تكون التعبير الأصيل عن حرية ايجابية" (عايش، 2009، ص 28).

ونص التقرير على أن صناعة الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية يجب أن يستمر في يد القطاع الخاص واضعة في اعتبارها المصلحة العامة، ووضعت اللجنة مجموعة تصورات حول وظائف الصحافة في المجتمع الحديث، وعددا من التوصيات للحكومة وللمؤسسات.

ورأت اللجنة أن وسائل لإعلام في المجتمع المعاصر يجب أن تقوم بالوظائف الآتية:

-إعطاء تقرير صادق وشامل وذكي عن الأحداث المحلية في سياق يعطي لها مغزى: من خلال تحري الدقة والمصداقية بأن يكون الصحفي ذا كفاءة ، وتحري المصادر الموثوقة

-أن تعمل كمثير لتبادل التعليق والنقد.

-أن تقدم صورة ممثلة للجماعات المتنوعة التي يتكون منها المجتمع.

-أن تهدف إلى تحقيق أهداف المجتمع وقيمه وتوضيحها.

-أن توفر المعلومات كاملة عما يجري يوميا.

ويرى أصحاب هذه النظرية أن على وسائل الإعلام أن تخدم النظام السياسي القائم عن طريق الإعلام وعن طريق المناقشة الحرة المفتوحة في كافة المسائل التي تهم المجتمع، وأن تقوم بتنوير الجماهير بالحقائق والأرقام حتى تستطيع إصدار أحكام متزنة وصحيحة عن الأحداث العامة، وعلها أيضا ان تراقب أعمال الحكومة والشركات والهيئات العامة صيانة لمصالح الأفراد والجماعات، إلى جانب الإعلان والترفيه (عبد الحميد، 2013، ص 367)

وأوصت لجنة حرية الصحافة الحكومة بتطبيق الضمانات الدستورية لحرية الصحافة وأن تعمل على تسهيل ظهور وسائل إعلام جديدة واستمرار المنافسة بين الوسائل القائمة. كما أوصت المؤسسات الإعلامية بتقديم خدمة تتسم بالتنوع والكم الملائم لاحتياجات الجمهور، فضلا عن زيادة مراكز الدراسة الأكاديمية والبحث والنشر في مجال الإعلام، وإنشاء هيئة جديدة مستقلة لتقييم أداء الصحافة لعملها، وتقديم تقرير سنوي حول هذا الأداء. كما دعت اللجنة العاملين في مجال الإعلام بالنقد المتبادل والاستماع لبعضهم وأن يقبلوا مسؤوليتهم كناقل للمعلومات والمناقشة. (عبد المجيد، 2005، ص24، 25)

وقد ساهم الإنجليز أيضا في تدشين الفلسفة الجديدة، وذلك من خلال التقارير التي أعدتها "اللجنة الملكية البريطانية لشؤون الصحافة" ، وهي اللجنة التي دعيت للنظر في شؤون

الصحافة فاجتمعت لهذه الغاية مرات عديدة، على فترات تاريخية متقطعة، وكان من الطبيعي أن يطلق على نظرية المسؤولية الاجتماعية التي ساهم الأمريكيون والانجليز في تشكيل مقولاتها "نظرية أنجلو أمريكية" .(السماسيري، 2008، ص 62، 63)

ولخص "دينيس ماكويل" المبادئ الأساسية لنظرية المسؤولية الاجتماعية في الجوانب الآتية:

-أن الصحافة، وكذلك وسائل الإعلام الأخرى يجب أن تقبل وأن تنفذ التزامات معينة للمجتمع.

-أن هذه الالتزامات يمكن تنفيذها من خلال الالتزام بالمعايير المهنية لنقل المعلومات مثل الحقيقة والدقة والموضوعية والتوازن.

-لتنفيذ هذه الالتزامات يجب أن تنظم الصحافة نفسها بشكل ذاتي.

-أن الصحافة يجب أن تتجنب نشر ما يمكن أن يؤدي إلى الجريمة والعنف والفوضى الاجتماعية أو توجيه أيه إهانات إلى الأُقليات.

-أن الصحافة يجب أن تكون متعددة ومتنوعة وتعكس تنوع الآراء وتلتزم بحق الرد.

-أن للمجتمع حقا على الصحافة هو أن تلتزم بمعايير رفيعة في أدائها لوظائفها.

-أن التدخل العام يمكن أن يكون مبررا لتحقيق المصلحة العامة. (عبد المجيد، 2005، ص 26).

وباختصار فإن البناء الفكري لهذه النظرية يقوم على أساس التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة، فتقوم بتنظيم نفسها وفقا لمعايير فلسفة هذه النظرية، إلى جانب تشكيل مجالس للصحافة، حيث يعتبر منظرو هذه الفلسفة أن الحرية حق وواجب ومسؤولية في وقت واحد، حيث لا يمكن تصور وجود حرية دون التزامات يقوم بها الصحفيون بغرض تحقيق الصالح العام من خلال احترام الضوابط المهنية والأخلاقية.

وبناء على هذه الجهود تم إعطاء نظرة جديدة للإعلام تحاول أن تضبط حرية الصحافة حتى لا تزيغ عن الأهداف المرجوة منها.

3-5 مفهوم حرية الإعلام في ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية:

عرف مفهوم الحرية الإعلامية في ظل هذه النظرية تطورا ملحوظا مقارنة بالنظرية الليبرالية، حيث نجد أنه لم يعد ينظر إليها على أنها التحرر من (Freedom from) وهو ما كان يعني التحرر من شتى أشكال السيطرة والضغوط، سواء كانت صادرة من الدولة أو أي مصدر آخر، وإنما أضحى ينظر إليها على أنها التحرر من القهر والتسلط وليس من كل أنواع الضغوط، أي سمح الفكر الجديد بممارسة بعض الضغوط الاجتماعية على ممارسة هذه الحرية، هذا من جهة، وأنها التحرر لأجل (Freedom for) وهو ما يعني الغاية من التحرر، هي منح هذه الحرية لأجل تحقيق الأهداف التي يسعى إليها المجتمع (السماسيري، 2008، ص430)، وليس لغرض تحقيق المصالح الفردية بشكل ذاتي وأناني على حساب مصلحة المجتمع.

ويُدرج تفسير "سيبرت " (Siebert) وآخرين اللاحق للمسؤولية الاجتماعية ضمن مفهوم الحرية الايجابية أي المطالبة بالحرية من أجل قيم معينة، وليس "التحرر من قيم معينة" إذ

قالوا أن "نظرية المسؤولية الاجتماعية تنص على أن الحكومة يتحتم ألا تسمح بالحرية بحسب، بل عليها ان تروج لها ترويجا نشطا...وعندما تقتضي الضرورة، ينبغي للحكومة أن تعمل على حماية حرية مواطنيها، وتتضمن أعمال الحكومة المشار إليها سن قوانين تحظر "التجاوزات الصارخة" ويجوز لها ان تدخل مجال الاتصال لإكمال وسائل الإعلام الحالية (ماكويل، د.ت، ص 255).

وقد رأى الفكر الإعلامي الغربي أن تحقيق غايات المجتمع يتطلب توافر التسهيلات التكنولوجية والإمكانات المادية وسهولة الاقتراب من المعلومات، وما إلى ذلك...ذلك أن حق الفرد في التعبير أو بمعنى آخر حقه في الاتصال يصبح بلا معنى ما دام ليس لديه القدرة على الاقتراب من وسائل الإعلام ونشر ما لديه من آراء ومعلومات (السماسيري، 2008، ص 431).

حيث أن تطور الفكر الليبرالي لم يتوقف عند مسألة التحول من ضرورة تحرر السوق الإعلامية من القيود في حقبة الصحافة المطبوعة إلى حتمية تدخل الدولة المنظم في العمل الإعلامي في حقبة الإعلام الالكتروني، بل تجاوزه ليطرح مفاهيم جديدة لا تقتصر على الحريات الفردية والعامة، وإنما ترتبط بالحقوق الاجتماعية والثقافية للجمهور العريض، ولعل من أهم هذه التغييرات الانتقال من مفهوم "حق الإنسان في الوصول إلى المعلومات" إلى مفهوم "حق الانسان في الاتصال" ، حيث طرح الفرنسي "جان دارسي" (Jean D'Arcy) في عام 1969 مقولة حق الانسان في الاتصال وهي مقولة لا تهدف لأن تحل مفهوما محل آخر، وإنما ترمي إلى ان يعي الإنسان حركة التيار الذي يحمله ذلك التقدم المستمر للإنسانية والسيطرة المتعاظمة على البيئة المحيطة والانتصارات المتتالية على الزمان والمكان التي تستطيع في كل مرة ان تولد حريات مترابطة وحقوقا وواجبات جديدة (مهنا، 2002، ص 80، 81)

أما فيما يتعلق بطبيعة الفكر الليبرالي الجديد لطبيعة الحق الذي يستند إليه الفرد في التمتع بهذه الحرية، فإنه يرفض النظر إليه كحق طبيعي، او أنه قائم على أساس نفعي، وهو ما كان يعني عدم فرض أي التزامات ايجابية على الفرد مقابل تمتعه بهذا الحق، وإنما نظر إليه على انه "حق أخلاقي" لأنه يحمل في طياته واجبا مقابل التمتع به، وعندما لا يرغب الفرد المتمتع بهذا الحق الإخلاص في تحمل الواجبات أو الالتزامات المصاحبة لهذا الحق فإنه يفقد المبرر الذي يمكن أن يطالبه بهذا الحق (السماسيري، 2008، ص431، 432) والحق الأخلاقي يفرض على وسائل الإعلام فتح سبل ايصال الفرد لأفكاره والتعبير عنها بتعددها واختلافها.

ويرى الفكر الليبرالي الجديد أن تدخل الحكومة في بعض الحالات يعد ضرورة تفرضها عملية تهيئة المناخ الذي يمكن الفرد من ممارسة حقه في التعبير بصورة فعلية، وذلك من خلال التركيز على محاولة إيجاد الآليات التي من خلالها يمكن لمفهوم الحرية من جانبه التنظيري ان يمارس بصفة فعلية. وأصبح تدخل الدولة ينظر إليه في الفكر الليبرالي الجديد من منظور إيجابي الغرض منه حماية الحرية وليس تقييدها، كما سعت "الفلسفة

الجديدة إلى تحديد المسؤوليات التي ينبغي الالتزام بها من قبل وسائل الإعلام بصورة صريحة وليست ضمنية كما ذهبت لذلك الفلسفة الكلاسيكية (السماسيري، 2008، ص432).

ويظهر من خلال ما سبق أن مفهوم الحرية الذي يخص الممارسة الإعلامية لا يمكن أن يتم إلا في إطار المسؤولية الاجتماعية، كما أكد "هاتشنز" على احتفاظ المؤسسات الإعلامية بحرية وصلاحية ممارسة رقابتها الذاتية واوجب الصحافيين معرفة مسؤولياتهم التي تختلف زمانا ومكانا.

أما فيما يتعلق برؤية النظرية لملكية وسائل الإعلام فهي تصفها بأنها شكل من أشكال الثقة العامة أو الإشراف العام، لا بوصفها امتيازا خاصا غير محدد بحدود وفي هذا السياق يقول "وليام هوكين" (William Hocking) "لا يمكن فصل حق الصحافة في أن تكون حرة عن حق الشعب في أن يمتلك صحافة حرة، لكن المصلحة العامة قد تقدمت بما يتجاوز تلك النقطة، فقد باتت الآن حق الشعب في أن يمتلك صحافة ملائمة (ماكويل، ص255).

ومنه يمكن القول أن فكرة المسؤولية الاجتماعية هي المؤطر الأساسي لمفهوم حرية الإعلام في ظل هذه النظرية، من حيث أنها حق أخلاقي يقتضي من الصحفي مجموعة من المبادئ والمعايير والوظائف التي تؤهله أو تعطيه الشرعية للتمتع بالحرية، ولأجل ذلك فقد سمحت أفكار هذه النظرية بحدود تتدخل فيها الدولة بما يكفل هذا الحق بغية تحقيق الصالح العام.

كما أن هذه النظرية قد طرحت بعض الحلول التي تتمثل في التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة، وذلك من خلال إصدار مواثيق شرف مهنية لحماية حرية التحرير الصحفي والممارسة الصحفية، وإصدار قوانين للحد من الاحتكار، وإنشاء مجالس للصحافة مهمتها الحفاظ على حرية الصحافة والالتزام بالمعايير المهنية الرفيعة للصحافة، وبحث شكاوى الجمهور ضد الصحف إلى جانب إنشاء نظام لتقديم إعانات للصحف، وهو ما جعلها تحظى بقبول واسع من عدة باحثين وبدعوات لتطبيقها الفعلي في مختلف الدول.

4-5 تقييم حرية الإعلام في ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية

يمكن القول أنه على الرغم من اسهامات نظرية المسؤولية الاجتماعية في تحقيق العديد من المكاسب وتجاوز النقائص والانتقادات التي قدمت للنظرية الليبرالية الكلاسيكية، حيث نجد أن أفكارها كانت أكثر تحديدا وضبطا لا سيما ما تعلق منها بالوظائف والالتزامات المنتظرة من وسائل الإعلام القيام بها، " إلا أن المردود الايجابي لها كان ضعيفا في مجمله، ولعل السبب الأساسي في ذلك يكمن في ضعف آليات الإلزام الذاتية التي اعتمدت عليها الفلسفة الجديدة بالصورة التي لم تمكنها من الصمود أمام مصالح الكثير من ملاك هذه الوسائل التي تهدف إلى تحقيق النفوذ أو تحقيق الربح (السماسيري،2008،ص439) حيث أن الواقع لم يعرف تغيرا يرقى لتطلعات الفكر التنظيري، وعليه فإن فكرة الحرية المسؤولة اصطدمت بهشاشة الالتزامات الذاتية التي أقرتها النظرية في ظل سوق إعلامية تجذر فيه

إلى حد بعيد النزعة الربحية والخضوع للسيطرة المالية.

أما فيما يتعلق بدعوة مالكي الصحف لتحمل مسؤوليات معينة اتجاه جماهيرهم ...فإنها لم تجد التزاما حقيقيا من قبل هؤلاء المالكين الذين لم تتغير رغبتهم في جني الأرباح وظلت هي الرغبة المسيطرة، وكثيرا ما كان الصالح العام هو ضحية تحقيق هذه الرغبة (السماسيري، 2008، ص490) سواء ما تعلق بالوسائل القديمة أو الجديدة التي كانت تأخذ الطابع التجاري، وحتى النموذج البديل له وهو نموذج الإذاعة العامة والذي كانت هناك توقعات هائلة للدور الذي يمكن ان يلعبه في تحسين الأوضاع الاجتماعية والتغيير الديمقراطي، فقد أدت الممارسات العملية إلى حالة من الإحباط وخيبة الامل بسبب التوجه الصفوي لبعض منظمات الإذاعة واستجابتها للضغوط السياسية والاقتصادية والاعتبارات المهنية (السماسيري، 2008، ص 491) وهو مؤشر على عدم نجاح فكرة الحرية المسؤولة في الممارسة الإعلامية.

-الانتقادات التي رأت في نظرية المسؤولية الاجتماعية انتقاصا لحرية الصحافة وتمثل ذلك في كتابات "جون ميرل" عام 1965، حيث ذكر أن "المسؤولية الاجتماعية هي بداية التدخل الحكومي في الصحافة تحت شعار له رنين جميل أخاذ مثل الامومة، والحب اسمه المسؤولية الاجتماعية، ولكنه مفهوم غامض ونسبي للغاية، كما رأى أن النظرية عجزت عن إصلاح الأداء الإعلامي الغربي الذي لم يستطع القضاء على الانتهاكات والتجاوزات الأخلاقية للصحف ورأى ان آليات التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة من مواثيق الشرف المهني هي من بين الآليات الخطرة الموضوعة للسيطرة على الصحافة، وأنها تتضمن في داخلها رغبة في الإذعان لرأي واحد، وان صياغتها عبارة عن كليشيهات محفوظة، وعبرات مطاطة صعبة التحديد .(دحماني، 2019، ص97، 98)

-انتقاد وجه للجنة التي أعدت التقرير "لجنة هوتشينز" حيث لم تضم ضمن أعضائها صحفيين أو إعلاميين، وان هذه اللجنة أعطت صورة قاتمة عن وضع الممارسة الإعلامية، وأن الواقع ليس كما صورته اللجنة لدرجة الخطر الكبير الذي يشكله ممارسة الإعلام بحرية (دحماني، 2019، ص98).

وعليه فإن فكرة الحرية المسؤولة في الفكر الليبرالي الحديث لم يتح لها التطبيق على نطاق كامل بسبب الاعتراضات التي لاقتها من ملاك الصحف والمدافعين على فكرة عدم تدخل الدولة في شؤون الإعلام، وهو ما أدى لاحقا إلى تطور آخر في الفكر الليبرالي تجسد في ظهور نظرية المشاركة الديمقراطية في الإعلام.

6- خاتمة

عرف الفكر الليبرالي في تصوره لمفهوم حرية الإعلام عدة تطورات، حيث انطلق من فكرة أنه حق طبيعي للفرد تؤهله قدراته العقلية للتمتع به بعيدا عن أي سيطرة، خاصة السياسية منها، من خلال الدعوة الصريحة إلى عدم تدخل الدولة، التي كانت تنظر إليه النظرية الليبرالية دائما من منظور سلبي، وعليه فإن حرية الإعلام في ظل هذه النظرية كانت تؤمن بسلطة مطلقة للفرد، غير أن الممارسات التي عرفها قطاع الصحافة في ظلها لم ترقى لتطلعات الفكر التنظيري، حيث خضعت الممارسة الإعلامية

لديكتاتورية المال والاقتصاد في ظل الاحتكار الممارس على السوق الإعلامية، خاصة في ظل النزعة الذاتية للصحفيين الذين خضعوا لها، باعتبار أن دورهم في الحفاظ والدفاع عن هذه الحرية كان محدودا، إضافة إلى ظهور العديد من التجاوزات الاخلاقية والمهنية، ما جعل من ضرورة إعادة النظر فيها أمرا حتميا.

وفي ظل الانتقادات التي وجهت للنظرية الليبرالية على مستوى الممارسات الإعلامية على وجه التحديد، سواء خارجية تجسدت في الفكر الاشتراكي الذي أشار إلى أنها حرية شكلية تفتقد لآليات وسبل ممارستها، وداخلية أقرت بضرورة وجود ضوابط والتزامات للحرية الإعلامية في ظل التجاوزات التي عرفتها، أدى هذا إلى ظهور نظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام التي كانت تنظر إلى الحرية أنها حق أخلاقي يلزم الفرد والإعلامي بأداء وظائف معينة اتجاه المجتمع والتزامات مهنية وأخلاقية تؤهلانه للتمتع بهذا الحق، الذي لم يعد مطلقا، كما سمح للدولة بالتدخل من أجل حماية وضمان تطبيق فكرة الحرية المسؤولة، هذه الاخيرة التي لم تلقى إجماعا لدى ملاك وسائل الإعلام والمعارضين لفكرة تدخل الدولة في شؤون الإعلام.

وعليه يمكن القول أن الفكر الليبرالي مجسدا في كل من النظرية الليبرالية ونظرية المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام بقي تطبيقهما لحرية الإعلام محدودا في ظل الفجوة التي كان تعرفها الأفكار التنظيرية عن الممارسة الإعلامية.

5. قائمة المراجع:

- السماسيري، محمود يوسف، 2008، "فلسفات الإعلام المعاصرة في ضوء المنظور الإسلامي"، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية.

- مجاني، بديس ، ومرابط، فريدة، 2019، "نظريات الاتصال"، ألفا دوك (AlphaDoc)، الجزائر.

- المشاقبة، بسام عبد الرحمن،"نظريات الإعلام، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2011.

- علي، علي عبد الفتاح، 2015، "نظريات الاتصال والاعلام الحديثة"، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان،.

- الطيب، عبد النبي عبد الله، ، 2014 "فلسفة ونظريات الإعلام"، الدار العالمية للنشر والتوزيع، د.م.ن.

- عبد المجيد، ليلى ، 2005، "التشريعات الإعلامية"، (د.م.ن)، القاهرة.

- ماكويل، دينس ، د.ت "نظرية ماكويل للاتصال الجماهيري"، ترجمة: أيمن باجنيد، عبير خالد، منتدى أسبار الدولي، د.م.ن.

- فريال مهنا، 2002، "علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية،" المطبعة العلمية، دمشق.

- عبد الحميد، محمد ، 2004، "نظريات الإعلام واتجاهات التأثير"، عالم الكتب، القاهرة.

- الحربي، هباس، 2015، "النقد الإعلامي: مفاهيم- اتجاهات- قضايا"، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان.

- محمد حسام الدين، 2003، "المسؤولية الاجتماعية للصحافة" الدار المصرية اللبنانية، القاهرة.

- دحماني، سمير ، 2019/2018، "ضوابط الحرية والمسؤولية الاجتماعية في الممارسة الإعلامية بين النصوص القانونية والشريعة: وسائل

الإعلام المرئي في الجزائر نموذجا، قسم علوم والاتصال، قسم علوم الإعلام، كلية علوم الاعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3.

- عايش، حليمة ، 2008/ 2009، "الجريمة في الصحافة الجزائرية: تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي"، قسم علوم الإعلام، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة.

- فتحية معتوق ، 2014، "علوم الإعلام: من الفلسفة إلى الابستمولوجية"، المجلة الجزائرية للاتصال، المجلد 16، العدد 22، ص ص 19- 39.

- كبور منال ، 2020، "نظرية الحرية، حرية للإعلام ام التعبير؟" المجلة الدولية للاتصال، جامعة عبد الحميد بن باديس، المجلد 7، العدد 1، ص ص 66- 76.

- دليو فضيل، 2018، "الأنظمة الإعلامية في العالم: من نظريات الصحافة إلى بعد النماذج الإعلامية" ، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، المجلد 15، العدد 1، ص ص 106- 119.

- عبد الحميد رمضان ، 2013، "مفهوم المسؤولية الاجتماعية للإعلام: قانون الجزائر نموذجا"، مجلة دفاتر السياسة والقانون"، العدد التاسع، جوان ، ص ص 365-377.

- القرني، علي بن شويل،2020/07/01 https://ghardaiahd.yoo7.com/t8490-topic